

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

عمرو بن ميمون عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن امرأة عن أبي أيوب عن النبي A قال قل هو الله أحد ثلث القرآن وقال النسائي عقبه لا أعرف في الحديث الصحيح إسنادا أطول من هذا قلت وسيأتي قريبا من عند النسائي أيضا مثال لهذا .

و أما حيث راجحة الأصل أي زاد أحد أصحاب الستة على المخرج بالواحد في حديث كأن يكون بين أحد أصحاب الستة وصاحب الخبر مثلا عشرة وبين المخرج وبينه أحد عشر بحيث يستوي مع تلميذه ويكون شيخ المخرج مساويا لأحد المصنفين فـ هو المساواة لشيخ و المصافحة للمخرج وسميت بذلك لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلاقيين والمخرج في هذه الصورة كأنه لاقى أحد أصحاب الستة فكأنه صافحه فإن كانت المساواة لشيخه كانت المصافحة لشيخه أو لشيخ شيخه فالمصافحة لشيخ شيخه والمخرجون غالبا ينبهون على ذلك ترغيبا فيه وتنشيطا لطالبه فيقول الواحد منهم في الصورة الأولى فكأنني سمعت فلانا ويسمى ذلك المصنف الذي وقع التصافح معه وصافحته وحينئذ فأنت بالخيار في ذكر ذلك وعدمه ثم إذا ذكرته فأنت بالخيار فيما إذا كانت المصافحة لشيخك أو لشيخ شيخك بين أن تعينه بأن تقول فكان شيخي أو شيخ شيخي أو تقول فكان فلانا فقط .

قال ابن الصلاح ثم لا يخفى على المتأمل أن في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي إسنادك وإسناد المصنف إلا بعيدا عن شيخه فليلتقيان في الصحابي أو قريبا منه فإن كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال إسنادك أمكن التقاء الإسنادين فيها في شيخ المصنف وداخلت المصافحة حينئذ الموافقة فإن معنى الموافقة راجح إلى مساواة ومصافحة مخصوصه إذ حاصلها أن بعض من تقدم من رواة إسنادك